

وهي مناخ كل عتي بلويد وقد دم انه قوما قلدوا اباهم بغير حجة فقالوا انا وجدنا ابانا على
امة وان على انا هم مقتدون انقل ولتقتصر على هذا القدر في رفا الاشارة الى عدم التقليد
وعدم من يحرض عليه وبهم النظر في علم التوحيد ويجرمه ويقطع طريق المعرفة بالله على عبادة
وبغير همتارة با بغير علم احسن معرفة وتارة بان تقليد صحيح ليس فيه متلفعة والله حسيب
شياطين الانس والفاطين على المسالكين طرق معايشهم الدينية وقام الكلام على
هذا في شرح العقيدة الكبرى الا فالكف لسالككم تنادي **دي** في الجاهلية يروي
لقد اجمعوا على ذلك ولكن لا يفتنون تنادي وتارون نعت بها ائمتنا ولكن انت تتعجب في الرماد
واحدة بحجانه اسئل ان يلهمنا رشدنا انفسنا وان يقينا امرنا انفسنا وشرك كل ذي شر بعضناه وكرمه
وصل الله على سينا وحوالا محمد وآله وصحبه وسلم وذلك ان تعلم ان الحكم العقلي محض
في ثلاثة اقسام **الوجوب والاستحالة والموافاة** وعلى هذه الثلاثة مدارها على
الكلام فالواجب ما لا يتصور في العقل عدمه كالخير مثلا الجرم والمستحيل
ما لا يتصور في العقل وجوده كعروج الجرم عن الحركة والسكون والجايز
ما يصح في العقل وجوده وعدمه كموث الواحد منا اليوم او غدا
لاشك ان تصور هذه الاحكام الثلاثة ومعرفة حقا بقها من مبادي علم الكلام اذ غرض
المحكّم محصر في هذه الثلاثة بان يثبت شيئا منها او ينفيه او يثبت ما يتفرع عن ذلك فمن
لم يعرف حقا في هذه الثلاثة لم يفهم ما ثبت منها في هذا العلم ولا ما نفى فادراك هذه
الثلاثة هو العقل الذي هو مبدئي النظر عند امام الحرمين فمن لم يدركها فليس بعاقلا ولا يتق
منه نظر ولا استدل صحيح اصلا ومن فسر العقل كما يحاسبه بانه عريضة بناتق بها ادراك
المعقولات فادراك تلك الثلاثة لازم لهذه العريضة والالهييات بما ادراك المعقوليات
وحقيقة علم الكلام على ما قال الشيخ بن عرفة وهو العلم باحكام الالوهية وامرنا بالرسول
وصدقها في كل اخبارها وما يتوقف من ذلك عليه خاصة به وتقرر ان لها هي مضطحة

اولا

الاحكام

لرد

لرد الشبهات وحل الشكوك قال ومن شر قال غير واحد هو فرض كفاية على كل اهل قطر
يشق الوصول منه الى غيره وصدق ابن النعماني بانه العلم بثبوت الالهييات والرسالة
وما يتوقف معرفتها عليه من جوانب العالم وحدونه واطرافها ما يتوقف ذلك ووجهه ان معرفة
بفساد عكسه لزوج احكام المعاد واما موضوع هذا العلم فهو ماهيات الممكنات حيث
دلتها على وجوب وجوده ووصفاته وافعاله **قول** في حاله واجب
ما لا يتصور في العقل عدمه اي ما لا يدرك في العقل عدمه يعني با درك عدمه بالضرورة
كخبر الجوهر مثلا وهو اخذه قدر من الفراغ فان وجوب هذا المعنى له ضروري في العقل
الناظر ولما بالنظر كعدمه لا ناظر وعز فان وجوب هذا المعنى له اغاير كعدمه العقل بالتمام
بان يقول لو كان تعالى حادثا لا يفتقر الى حدوثه ويتسلسل او يدور وكلاهما مستحيل فان
له جل وعز اذا واجب اذ لا واسطة بين القدم والحدوث وقد عرفت بهذا ان الواجب
على قسمين ضروري ونظري ومثال هذا التقسيم ينقسم كل من المستحيل والجايز فقال
المستحيل الضروري الجمع بين وجود الشيء وعدمه ونحوه مماثل به في الاصل وهو
عروج الجرم عن الحركة والسكون معا اي تجرده عنهما بحيث لا ينصف بواحد منهما فانه
لا يخفى ان الحكم باستحالة هذا العروض وري للعقل اذ الجرم معناه ماله حيز اي قد
من الفراغ فهو ما ان يثبت فيه فيكون ساكنا او يتقل عنه فيكون متحركا وكلاهما لا يثبت
في حيزه ولا ينقل عنه مستحيل ضروري ومثال المستحيل النظري ان يكون هو لا ناظر وعز
جرما مثلا فان الحكم باستحالة هذا المعنى عليه جل وعز اغاير كعدمه العقل بوا سطة
معرفة تثبت من احد برهان وجوب حدوث الاجرام والناظر برهان وجوب القدم
لمولا ناظر وعز فاذا حقق هذين المطلبين صح له جيبته ان يقول لو كان اجل وعز جرم
لوجب حروثه ما تقر من وجوب حدوث الاجرام لكنه جل وعز مستحيل ان يكون له اجد
ما تقر من وجوب قدمه جل وعز جيبته فينتج له ان هو ناظر وعز مستحيل ان يكون جرم

الارضية

تحدوته اذا